



الجمهورية المغربية  
وزارة التربية الوطنية  
والتعليم العالي  
والتكوين المهني  
والتعليم العالي  
والتكوين المهني  
والتعليم العالي  
والتكوين المهني



الجمهورية المغربية  
وزارة التربية الوطنية  
والتعليم العالي  
والتكوين المهني  
والتعليم العالي  
والتكوين المهني  
والتعليم العالي  
والتكوين المهني

## قرار

لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة رقم 20/02، صادر في 15 ذو القعدة 1441هـ، الموافق لـ 07 يوليوز 2020، بشأن فتح باب الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي

### مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة

بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء؛

وعلى القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.40 صادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 8 دي الحجة 1423هـ (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، ولاسيما المادة 89 منه، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم 2.07.810 الصادر في 9 يوليوز 2007؛

وعلى المراسلة الوزارية رقم 20-0202 الصادرة بتاريخ 09 مارس 2020، بشأن تنظيم المباريات الخاصة بالترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي،

قرر ما يلي:

### المادة 1:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي المبينة في الجدول أسفله:

رت	المهمة	المجال/التخصص
1	منسق التفتيش الجهوي	الشؤون الإدارية
2	منسق التفتيش الجهوي	المصالح المادية والمالية

### المادة 2:

يكلف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي، المفتشون التربويون من الدرجة الممتازة، والمفتشون في التوجيه أو التخطيط التربوي من الدرجة الممتازة، ومفتشو المصالح المادية والمالية من الدرجة الممتازة، وكذا المتصرفون الممتازون (الدرجة الأولى حاليا) المتوفرون على نفس الترتيب، الذين قضوا على الأقل 15 سنة من الخدمة في قطاع التربية الوطنية، والمتوفرون على 6 سنوات من الخدمة في إطار المفتشين أو المفتشين من الدرجة الممتازة أو درجة لها نفس الترتيب.

كما يمكن أن يكلف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي، الأساتذة المبرزون للتعليم الثانوي التأهيلي من الدرجة الممتازة الذين قضوا على الأقل 15 سنة من الخدمة في قطاع التربية الوطنية، ومارسوا مهام التدريس لمدة لا تقل عن 6 سنوات من الخدمة بصفة أستاذ مبرز للتعليم الثانوي التأهيلي بالأقسام التحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا، أو بأقسام تحضير شهادة التقني العالي، أو بسلك تكوين الأساتذة المبرزين للتعليم الثانوي التأهيلي.



### المادة 3:

يتولى المفتشون المنسقون مهام المراقبة العامة في الميادين التربوية والإدارية والمالية والتخطيط والتوجيه التربوي والشؤون المادية والمالية، كما ينسقون أعمال المفتشين التابعين لهم، ويمارسون، بالإضافة إلى ذلك، الاختصاصات التالية:

- 1- تتبع ومراقبة تنفيذ عمليات اللاتركيز، ومؤازرة مديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرين الإقليميين على تنفيذها والعمل على توحيد المفاهيم واحترام النظام المعمول به وتقييم المصالح الخاضعة للأكاديمية في مجال التدبير عن طريق تنظيم تداريب وندوات وحلقات دراسية لفائدة الموظفين العاملين بهذه المصالح؛
  - 2- إنجاز البحوث التطبيقية في مختلف التخصصات؛
  - 3- القيام بالدراسات والتجارب التربوية والإدارية وتأطيرها؛
  - 4- القيام بمراقبة الجوانب التربوية للمصالح المتدخلة في المجال التربوي وخاصة المصالح التربوية ومصالح الخريطة المدرسية والتوجيه والخزانات والمكتبات المدرسية، واقتراح التدابير اللازمة لتحسين فعاليتها؛
  - 5- السهر على تكوين واستكمال خبرة الأطر التابعة للهيئات المكونة للموظفين العاملين بقطاع التربية الوطنية؛
  - 6- دعم المبادرات ذات الطابع الاجتماعي والثقافي والرياضي؛
  - 7- القيام بالدراسات والتحريات الهادفة إلى تقييم القدرات التدييرية للمصالح التابعة للأكاديمية في المجال الإداري والمالي وتدبير الموارد البشرية، مع اقتراح التدابير اللازمة لتحسين فعاليتها؛
  - 8- تقييم أنماط التنظيم الإداري وطرائق عمل المصالح التابعة للأكاديمية؛
  - 9- ضمان افتحاص المصالح الإدارية والمالية والمصالح المكلفة بتدبير الموارد البشرية للأكاديمية؛
  - 10 - تفتيش الأساتذة المبرزين للتعليم الثانوي التأهيلي العاملين بالأقسام التحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو بأقسام تحضير شهادة التقني العالي.
- كما يمكن تكليفهم من طرف السلطة الحكومية الوصية بالقيام بدراسات في المجالات التربوية والإدارية والمالية.

### المادة 4:

تسند مهام التكليف بتنسيق التفتيش الجهوي لمدة سنتين (02) قابلة للتجديد، وتجدد بناء على دراسة حصيلية أعمال المعني بالأمر خلال هذه المدة.

### المادة 5:

يتعين على كل من تم انتقاؤه التواجد بانتظام بمقر الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة قصد الإيفاء بالتزامات المهمة، وفق ما تنص عليه النصوص القانونية والتنظيمية ذات الصلة.



الجمهورية المغربية  
الوزارة المغربية للتعليم العالي والبحث العلمي  
الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة  
بناية 100000 - 200000 - 300000



الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة  
الوزارة المغربية للتعليم العالي والبحث العلمي  
الجمهورية المغربية للتربية والتكوين  
بناية 100000 - 200000 - 300000

## المادة 6:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب خطي للترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي؛
2. السيرة الذاتية للمترشح(ة) في أربعة(04) نظائر وفق النموذج رفقته؛
3. بطاقة الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي وفق النموذج رفقته؛
4. رسالة تحفيز يعدها المترشح(ة) في أربعة(04) نظائر حول دوافع الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي؛
5. تصور في عشر(10) صفحات على الأكثر يعده المترشح في أربعة(04) نظائر حول كيفية بلورة هذه المهام عمليا وإجرائيا على ضوء المستجدات الراهنة التي يعرفها نظام التربية والتكوين، مع تحديد الأولويات التي ينبغي أن ينصب عليها الاهتمام؛
6. جرد مفصل في أربعة(04) نظائر للأنشطة التي قام بها المترشح(ة) والأعمال التي أنجزها ومختلف المهام التي كلف بها خلال الموسم الدراسي المنصرمين.

## المادة 7:

تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة: <http://aref-tth.men.gov.ma>، ابتداء من يوم 2020/07/09.

## المادة 8:

توضع بطاقة الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي في ظرف سري مغلق من طرف الرئيس المباشر بعد تضمينها رأيته وتوقيعه، ويضع المترشح باقي الوثائق المكونة لملف الترشيح في ظرف مغلق آخر يكتب عليه ورقم تأجيله، ثم يوضع الظرفان معا في ظرف ثالث يكتب على ظهره اسم المترشح(ة) ورقم تأجيله مع عبارة "الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش الجهوي"، ويوجه إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، وذلك ابتداء من 2020/07/20 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الجمعة 2020/07/24، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

## المادة 9:

تحدث، بموجب قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، لجنة يعهد إليها بمعالجة مختلف الطلبات المستوفية للشروط النظامية والمحترمة للأجال المحددة لانتقاء المترشحات والمترشحين، حيث يتم استدعاء المترشحات والمترشحين الذين تم انتقاؤهم لإجراء المقابلات وعرض مشروعاتهم الشخصي ومناقشته، وتقدم اللجنة ثلاثة اقتراحات لكل منصب.

## المادة 10:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة: "www.men.gov.ma" وعلى الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma).

تطوان في 2020/07/07

خاتمة توقيع مدير الأكاديمية  
مدير الأكاديمية  
إمضاء: محمد عواج  
قسم تدبير الموارد البشرية